

قانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠١٠

بريل موازنة المعهد القومى للادارة

للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدر جملة موازنة المعهد القومى للادارة للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بـ ٣٨٠٢٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثمانية وثلاثون مليوناً وعشرون ألف جنيه).

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بـ ٢٢٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده اثنان وعشرون مليون جنيه) موزعة كالتالى:

- أجور بـ ٥٧٥٠٠٠٠ جنيه .

- باقى التكاليف والمصروفات بـ ١٦٢٥٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بـ ٣٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثلاثة مليون جنيه).

(المادة الرابعة)

قدر صافى ربح العام للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بـ ٨٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثمانية ملايين جنيه) كله فائض مرحل .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بـ ٨٠٢٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية ملايين وعشرون ألف جنيه) موزعة كالتالي:

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٠٠٠٠٠ جنيه.
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٥٠٢٠٠٠ جنيه.

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٠ بـ ٨٠٢٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية ملايين وعشرون ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة.

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذا المعهد بما لا يتعارض مع قانون إنشائه.

(المادة الثامنة)

يلتزم المعهد بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي.

(المادة التاسعة)

لا يجوز للمعهد السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية.

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٠ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون منقوانينها.

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٢٤ مايو سنة ٢٠١٠ م).

حسني مبارك

مشروع موازنة المعهد القومي للادارة

٢٠١٠/٢٠١١ لسنة المالية

القيمة بالمعنى